تقرير مراجعة مادة التربية الإسلامية للصف الثامن

الملحظ الأول:

صفحة (الغلاف)
عدم وجود أسماء المؤلّفين

التعليق:

لم يكتب أسماء المؤلفين، ولا شكّ أن الكلام في العلم الشرعي أمانة عظيمة، ليس لكلّ أحدٍ أن يتكلّم فيه بما شاء، فهو محصور فيما أنزله الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنّة بفهم سلف الأمّة، ولذلك أجمعَ عُلماء الإسلام قاطبة أن العلم الشرعي لا يُتلقّى إلا عن من عُرفت عدالته واستقام ضبطُه وظهرت ديانته، واشتهر باشتغاله بالعلم، يقول الإمام مالك وابن سيرين وغيرهم رحمهم الله: " إن هذا العلم دين فانظروا عن من تأخذون دينكم " [رواه مسلم في المقدمة عن ابن سيرين]، وقال الإمام مالك عليه رحمة الله أيضا: "لا يُؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ ممن سواهم:

- لا يؤخذ من سفيه وإن كان أروى الناس.
- ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو إلى بدعته
- ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس، وإن كان لا يُتهم على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يَعرفُ ما يحمل وما يحدث به". انتهى.

فظهر من هذا الكلام أن الواجبَ أن يُفوّض الأمر في كتابة كتب العلوم الشرعية إلى المتخصصين المعروفين بالعلم والديانة والأمانة.

الثاني:

صفحة (الفهرس)

الفهرس

الدرس	الموضوع	ص
مِنَ السُّوَرِ القُرآنِيَّةِ المُقَرَّرةِ	سُورَةُ التَّكْوِيرِ ـ الجُزْءُ الأَوَّلُ	07
مِنْ دُرُوسِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ	اخْتِيَارُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ	09
مِنْ دُرُوسِ العَقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ	مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى ـ صِفَةُ السَّمْعِ	13
مِنْ دُرُوسِ العِبَادَاتِ	الصَّلَاةُ ـ (تَعْرِيفُهَا ـ حِكْمَةُ مَشْرُوعِيَّتِهَا ـ شُرُوطُهَا)	16

التعليق:

بعد النظر في الفهرس تبين لنا أنه ينبغي التأكيد على استعمال اصطلاحات أهل العلم الشرعي وغرسها في نفوس الطلاب لتكون مفتاحا لهم للإقبال على العلوم الشرعية.

والصواب أن يُقال: القرآن الكريم – السنة النبوية – فقه العبادات – السيرة النبوية – وهكذا.

الثالث:

قولهم في صفحة (7)

المعنى العام للآيات :

هَذِه السُّورَةُ تَتَحدَّثُ عَنِ القِيَامَةِ وَمَا يُصَاحِبُهَا مِن أَحدَاثٍ ضَخْمَةٍ تَزْرَعُ الخوفَ فِي القُلُوبِ، وعَن حَقِيقَةِ الْوَحْيِ، وَصِفَةِ الْمَلَكِ جِبْرِيلَ، وَصِفَةِ سَيِّدِنا محمدٍ ﷺ .

التعليق:

الصواب أن يُقال: هذه السورة تأصيل لعقيدة الإيمان باليوم الآخر وما يحصل فيه من أهوال عظيمة وتزرع الخوف في القلوب من أهوال يوم القيامة وتحثُّ المسلم على التوبة النصوح الصادقة للّه تعالى.

الرابع:

قولهم في صفحة (8)

ما اشتملت عليه الآيات :

1. أَهْوالُ يَوْمِ القِيامَةِ عَظيمةٌ رَهيبَةٌ فَلْيَسْتَعِدَّ الإنســـانُ لِذَلِكَ الْيَوْمِ بِـــالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

التعليق:

الصواب أن يُقال: "فليستعدّ لذلك اليوم بالعلم النافع والعمل الصالح".

تأكيـــدا على العناية بالعلم الشرعي الصحيح المُتلقي في كتاب اللّه وسنة رسول اللّه صـلى اللّه عليه وسـلم بفهم سـلف الامة رحمهم اللّه تعالى، وهذا المعنى هو ما تؤكده سورة العصر.

الخامس:

قولهم في صفحة (9)

تَعْريفٌ :

السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ ـ يا أَبْنائي ـ تُطْلَقُ عَـلَى أَقْوالِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَفْعالِهِ وَتَقْـريراتِهِ ، وَهِيَ الْمَصْدَرُ الثّاني لِلتَّشْريعِ الإِسْلامي بَعْدَ الْقُرْآنِ الْكَريمِ .

التعليق:

ينبغي التأكيد على أن القرآن الكريم والسنة النبوية كلاهما وحي من عند اللّه تعالى ولا فرق بينهما في استقامة الاستدلال وقوته في الأحكام الشرعية، وهذا الموطن في الكتاب مناسبة للدفاع عن سنة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ورد الشبهات التي طالما دندن بعض الجهلة بالطعن بها في سنة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم. فالسنة وحي من اللّه وهي محفوظة بحمد اللّه تعالى مدونة في الكتب، سـهلة التناول لمن أراد أن يتفقه فيها، واللّه أعلم.

السادس:

قولهم في صفحة (9)

الحَدِيثُ الأَوَّلُ

اخْتِيَارُ الجَلِيس الصَّالح

التعليق:

من باب زيادة الفائدة يضاف إليه الحديث: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لاَ تُصَاحِبْ إلاَّ مُؤْمِنًا وَلاَ يَأكُلْ طَعَامَكَ إلاَّ تَقِيٌّ» رواه احمد وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم، **وحسنه الألباني انظر حديث-7341 في صحيح الجامع.**

السابع:

قولهم في صفحة (13)

صِفَةُ السَّمْعِ

التعليق:

طريقة عرض الموضوع وإثبات الصفة على طريقة الأشاعرة، فهم لا يُثبتون إلا سبع صفات منها السمع، ولا يُثبتون حقيقتها فيقولون: (تنكشف له جميع المسموعات)، وهذا صرف لها إلى صفة العلم.

والصواب: وجوب إثبات جميع أسماء الله وصفاته على الوجه اللائق به سبحانه، ومن ذلك: صفة السمع من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل، فيُثبتُ لله صفة السمع حقيقة على الوجه اللائق به سبحانه، فالأشاعرة يُثبتون في الظاهر صفة السمع ولكنهم لا يُثبتون حقيقتها، بل يجعلونها هي علم الله بالمسموعات !! وهذا ليس بصواب، فقد تعلمُ بوجود الصوت ولا تسمعه وهو خلافُ لظاهر نصوص الكتاب والسنة وفهم سلف الامة.

والصواب والواجب: إثبات صفة السمع لله، وأن الله يسمع حقيقةً مع قطع الطمع عن إدراك الكيفية، إثبات بلا تكييف وتنزيه عن المشابهة بلا تعطيل، والله أعلم.

الثامن:

صفحة (17)
وضعوا صورة لشابّ ساجد

التعليق:

أقول لا داعي لهذه الصورة ولا فائدة منها ترجى، خاصةً مع ما جاء في الشريعة من التحذير من التصوير واللعن على فاعله وأن «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النارِ»، وأن «المَلائِكَةَ لا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَة».

التاسع:

قولهم في صفحة (17)		
أَحْكَامُهَا : أ . شُرُوطُهَا : شُرُوطُ الصَّلاةِ ثَلاثَةُ أَنْوَاعٍ :		

التعليق:

الأسلوب فيه نوع تعقيد، وبعض الشروط لا دليل عليها.

العاشر:

قولهم في صفحة (18)

لَا تَنْسَ أَنْ تَقُولَ عِنْدَ بَدْءِ الْوُضُوءِ أَوِ الْغُسْلِ أَوِ التَّيَمُّمِ وَعِنْدَ كُلِّ عَمَلٍ طَيِّبٍ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

التعليق:

الوارد هو قولك: بسم الله فقط، والأذكار توقيفية لا محلّ للاجتهاد فيها.

الحادي عشر:

قولهم في صفحة (21)

(نَمْ فِي فِرَاشِي فَإِنَّهُ لَنْ يَخْلُصَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَكْرَهُهُ)

التعليق:

لم أجد من حَكَمَ بصحة هذه اللفظة المنسوبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

الثاني عشر:

قولهم في صفحة (22)

وَسَلَّمَ - وَلَقَدْ تَدَخَّلَتِ الْعِنَايَةُ الإِلٰهِيَّةُ فِي صَرْفِ الْمُشْرِكِينَ عَنِ الْغَارِ الَّذِي كَانَ يَخْتَبِئُ فِيهِ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَصَاحِبُهُ بَعْدَ أَنْ وَصَلُوا إِلَيْهِ وَأَحَاطُوا

التعليق:

الصواب أن يُقال: "ولقد صرف الله بقدرته وحكمته المشركين عن الغار ...إلخ".

الثالث عشر:

قولهم في صفحة (22)

بِهِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَصَدَقَ اللّهُ الْعَظِيمُ حَيْثُ قَالَ :

التعليق:

الصواب أن يُقال: "ويشير إلى هذا قوله تعالى (الآية)".

الرابع عشر:

قولهم في صفحة (23)

ثُمَّ وَاصَلَ مَوْكِبُ النُّورِ سَيْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَكَانَ أَهْلُهَا يَنْتَظِرُونَهُ بِشَوْقٍ عَظِيمٍ، وَمَا إِنْ أَشْرَقَتْ طَلَائِعُ النُّورِ عَلَى مَشَارِفِ الْمَدِينَةِ حَتَّى ارْتَفَعَتِ الْحَنَاجِرُ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ، وَتَعَالَتِ الْأَصْوَاتُ بِالْأَنَاشِيدِ وَالْهُتَافَاتِ وَاشْرَأَبَّتْ مِنْ فَوْقِ الرُّبَا أَنْظَارُ الْمُسْتَقْبِلِينَ، الَّذِينَ تَسَابَقُوا إِلَى الِاحْتِفَاءِ بِالرَّسُولِ -صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

التعليق:

لا أصل لهذا في كتب السيرة النبوية ولا صحة له.

الخامس عشر:

قولهم في صفحة (25)

اِخْتِيَارُ الْأَصْدِقَاءِ

التعليق:

التربية الإسلامية تقوم على تربية الطلاب على التزام أوامر الله واجتناب نواهيه، وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التحذير من التصوير

والصور فلا داعي لهذه الصورة المرافقة للعنوان.

السادس عشر:

قولهم في صفحة (25)

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّـــرِيفِ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ : (الْمُؤْمِنُ إِلْفٌ مَأْلُوفٌ ، وَلاَ خَيْرَ فِيمَنْ لاَ يَأْلَفُ وَلاَ يُؤْلَفُ) [1] ؛ كَمَا أَنَّ الصَّدِيقَ يَشْـــعُرُ بِقُوَّةٍ

التعليق:

صحح إسناده العلامة أحمد شاكر المصري في مسند الإمام أحمد برقم (918).

السابع عشر:

صفحة (27)

وضعت فيها صورة لبنات صغيرات

التعليق:

الصواب والواجب حذف هذه الصورة من الكتاب، لما سبق بيانه في حكم الصور وإدخالها للبيوت، مع ما توحيه هذه الصورة من تسويغ للتبرج والسفور بإقرارها للبس البنطلون للبنات، وهذا لا يجوز لما فيه من التشبه بالرجال، وهو من اللباس الفاضح الذي ابتليت به كثير من بنات المسلمين اليوم، يقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبي هريرة رضي الله عنه: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا وذكر فيهـما ... وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» رواه مسلم.

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ" رواه البخاري والترمذي وصححه.

الثامن عشر:

صفحة (28)

صورة الأطفال

التعليق:

يقال في الصورة ما قيل في سابقتها مع زيادة أنها توحي بأن للبنين أن يصادقوا البنات وللبنات أن يصادقن البنين !! وهذا معنى خطير جدا، مع ما تعانيه مدارسنا من اختلاط الجنسين المحرم بإجماع علماء المذاهب الإسلامية، والمفسد للأخلاق والأذواق.

التاسع عشر:

قولهم في صفحة (33)

التعليق:

عرض وإثبات هذه الصفة وما قرره الكاتب هو على طريقة الأشاعرة الذين يؤولون صفة البصر إلى العلم بالمرئيات، وهذا ما يدل عليه قولهم انكشاف جميع المرئيات، وهذا العرض والإثبات ليس على طريقة أهل السنة والجماعة كما سبق أن نبّهنا عليه في الكلام على صفة السمع.

العشرون:

قولهم في صفحة (34)

وَاجِبُنَا نَحْوَ اللهِ الْبَصِيرِ:

يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ إِيمَانًا لَا شَكَّ فِيهِ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى مُتَّصِفٌ بِصِفَةِ الْبَصَرِ، وَنُصَدِّقَ بِأَنَّهُ يَرَانَا وَيَرَى أَعْمَالَنَا، وَأَنَّهُ مَعَنَا فِي كُلِّ حِينٍ وَمَكَانٍ.

التعليق:

فيه تقرير لعقيدة الأشاعرة في نفي علو الله وأن الله في كل مكان بذاته، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

الصواب والذي دل عليه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وأجمع عليه علماء المذاهب الأربعة: أن الله مستو على عرشه بائن من خلقه له العلو المطلق علو الذات والقهر والصفات سبحانه.

وقال الحافظ ابن عبد البر المالكي عليه رحمة الله في شرح حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ فَيَقُولُ: مَن يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهِ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»، هذا حديث ثابت من جهة النقل، صحيح الإسناد، لا يختلف أهل الحديث في صحته، رواهُ أكثرُ الرواة عن مالك هكذا كما رواه يحيى .... وفيه دليل على أن الله عز وجل في السماء على العرش من فوق سبع سماوات كما قالت الجماعة وهو من حجتهم على المعتزلة والجهمية في قولهم إن الله عز وجل في كل مكان وليس على العرش والدليل على صحة ما قالوه أهل الحق في ذلك قول الله عز وجل: ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥ ﴾ طه: 5، وقوله عز وجل: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ ﴾ السجدة: 4، وقوله: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ ﴾ فصلت: 11، وقوله: ﴿ إِذًا لَّٱبْتَغَوْا۟ إِلَىٰ ذِى ٱلْعَرْشِ سَبِيلًا ۝٤٢ ﴾ الإسراء: 42، وقوله تبارك اسمه: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ ﴾ فاطر: 10، وقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ ﴾ الأعراف: 143، وقال: ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ ﴾ الملك: 16، وقال جل ذكره: ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١ ﴾ الأعلى: 1، وهذا من العلو، كذلك قوله: ﴿ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ۝٤ ﴾ الشورى: 4، و ﴿ ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ ۝٩ ﴾ الرعد: 9، و ﴿ رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلْعَرْشِ ﴾ غافر: 15، و ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ ﴾ النحل: 50، و

الجهمي يزعم أنه أسفل وقال جل ذكره: ﴿ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ ﴾ السجدة: 5، **وقوله:** ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ المعارج: 4، **وقال لعيسى:** ﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ آل عمران: 55، **وقال:** ﴿ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ﴾ النساء: 158، **وقال:** ﴿فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ فصلت: 38، **وقال:** ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾﴾ الأنبياء: 19، **وقال:** ﴿ لَيْسَ لَهُۥ دَافِعٌ ﴿٢﴾ مِّنَ ٱللَّهِ ذِي ٱلْمَعَارِجِ ﴿٣﴾﴾ المعارج: 2-3، **والعروج هو الصعود، وأما قوله تعالى:** ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ﴾ الملك: 16، **فمعناه من على السماء يعني على العرش وقد يكون في بمعنى على ألا ترى إلى قوله تعالى:** ﴿ فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ التوبة: 2، **أي على الأرض وكذلك قوله:** ﴿ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ طه: 71، **وهذا كله يعضده قوله تعالى:** ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ المعارج: 4، **وما كان مثله مما تلونا من الآيات في هذا الباب، وهذه الآيات كلها واضحات في إبطال قول المعتزلة، وأما ادعاؤهم المجاز في الاستواء وقولهم في تأويل استوى استولى فلا معنى له لأنه غير ظاهر في اللغة ومعنى الاستيلاء في اللغة المغالبة والله لا يغالبه ولا يعلوه أحد وهو الواحد الصمد، ومن حق الكلام أن يحمل على حقيقته حتى تتفق الأمة أنه أريد به المجاز إذ لا سبيل إلى اتباع ما أنزل إلينا من ربنا إلا على ذلك، وإنما يوجه كلام الله عز وجل إلى الأشهر والأظهر من وجوهه ما لم يمنع من ذلك ما يجب له التسليم ولو ساغ ادعاء المجاز لكل مدع ما ثبت شيء من العبارات، وجل الله عز وجل عن أن يخاطب إلا بما تفهمه العرب في معهود مخاطباتها مما يصح معناه عند السامعين، والاستواء معلوم في اللغة ومفهوم وهو العلو والارتفاع على الشيء والاستقرار والتمكن فيه".**

قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿ٱسْتَوَىٰ﴾: **"علا، قال وتقول العرب استويت فوق الدابة واستويت فوق البيت، وقال غيره استوى أي انتهى شبابه واستقر فلم يكن في شبابه مزيد".**

قال أبو عمر: "الاستواء الاستقرار في العلو، وبهذا خاطبنا الله عز وجل وقال: ﴿ لِتَسْتَوُۥاْ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُواْ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ الزخرف: 13، **وقال:** ﴿ وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِيِّ﴾ هود: 44، **وقال:** ﴿ فَإِذَا ٱسْتَوَيْتَ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى ٱلْفُلْكِ ﴾ المؤمنون: 28" **انتهى كلام ابن عبد البر.**

الواحد والعشرون:

قولهم في صفحة (34)

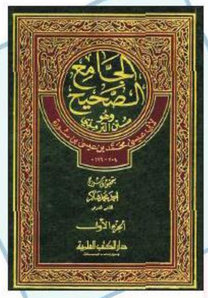

جامِعُ التِّرمِذيِّ :

مؤلِّفُـــهُ أبو عيسى محمّــدُ بنُ عيســى التِّرمِــذيّ ، المُتوفّى سنة 274 هـ ، ويُسمَّى " الجامِعِ الصَّحيح " و " سُنَنُ التِّرمِذيّ " ، عَرَضَه مؤلِّفُهُ على علماءِ الحِجازِ والعراقِ وخراسان فرَضُوا به ، لم يَضَعْ فيه إلا الأحاديث التي عَمِلَ بها الفقهاءُ ، وَقَد ذَكَرَ هو نفسُه درجةَ صِحَّتِها ، وما تُرِكَ العَــمَلُ به والمعمولُ به منــها ، وعــليه شــروحٌ كثيرةٌ .

التعليق:

ينبغي التنبيه أنه يوجد به أحاديث ضعيفة بيّنها العلماء رحمهم الله تعالى.

الثاني والعشرون:

قولهم في صفحة (36)

فَرَائِضُ الصَّلاَةِ ، وَسُنَنُهَا ، وَمُبْطِلاَتُهَا

التعليق:

الصواب أن يقال: أركان الصلاة وواجباتها وسننها.

وتعريفها على النحو الآتي:

الركن: يجب فعله وتركه عمدا يبطل الصلاة ولو تركه سهوا يرجع إليه.

الواجب: يجب فعله وتركه سهوا يوجب سجود السهو.

والسنن هي المستحبات، ويستحب لمن تركها أن يسجد للسهو.

الثالث والعشرون:

قولهم في صفحة (36)

1. النِّيَّةُ، وكَيفيَّتُها أنْ يَقصِدَ الْمُصَلِّي بِقلْبِهِ الصَّلاةَ الْمَعْنِيَّةَ كَالظُّهرِ، وَيكُونُ قَصْدُهُ مُقَارِناً لِلتَّكْبِيرِ.

التعليق:

لا تشترط هذه المقارنة ولو نوى قبل التكبير بيسير لكفى وهذا الاشتراط يفتح باب الوسوسة.

الرابع والعشرون:

قولهم في صفحة (36)

ب. فَرَائِضُهَا :

التعليق:

لم يذكروا الاستواء قائما بعد الركوع من ضمن الأركان.

الخامس والعشرون:

قولهم في صفحة (36)

9. السُّــجُودُ، وَأَقَلُّهُ إِلْصَــاقُ الْمُصَــلِّي جُزْءاً مِنْ جَبْهَتِهِ بِالأَرْضِ ، وَأَكْمَلُهُ أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ مِنَ الأَرْضِ .

التعليق:

هذا الكلام غير صحيح، والواجب السجود على سبعة أعضاء الجبهة والأنف واليدين والركبتين وأصابع الرجلين. يراجع صفة الصلاة للعلامة الألباني رحمه الله.

السادس والعشرون:

قولهم في صفحة (41)

وَلَقَدْ ظَلَّ مَسْجِدُ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ ـ مَنَارَةَ عِلْمٍ، وَمَقْصِدَ الْمُسْلِمِينَ

التعليق:

الصواب أن يضاف: ولايزال بحمد الله.

السابع والعشرون:

قولهم في صفحة (41)

يَأْتُونَ إِلَيهِ مِنْ مُخْتَلَفِ بِقَاعِ الأَرْضِ يُؤَدُّونَ فِيهِ الصَّلَوَاتِ، وَيَزُورُونَ مَقَـامَ الرَّسُولِ

التعليق:

الصـواب أن يُقال: يؤدون فيه الصلـوات ويتعلمون فيه أمور دينهم على يد جمع من أفاضـل علماء الأمة حفظهم الله تعالى، ويلتقون بإخوانهم المسـلمين من مختلف بقاع الأرض فيحصل بذلك من المودة والمحبة ما يحبه الله ويرضاه.

الثامن والعشرون:

قولهم في صفحة (41)

2. الْمُؤَاخَاةُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ:

أَتَمَّ الرَّسُولُ ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ ـ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، وَأَخَذَ يُفَكِّرُ فِي خُطْوَةٍ ثَانِيَةٍ

التعليق:

هذا أسلوب إنشائي وليس أسلوبًا علميًا شرعيًا، والعبارة لا تليق بجناب النبي الكريم صلى اللّه عليه وسلم الذي أقواله وأفعاله وتقريراته كلها وحي من عند اللّه تعالى.

التاسع والعشرون:

قولهم في صفحة (42)

وَبِفَضْلِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ ـ وَحِكْمَتِهِ تَكَوَّنَ فِي الْمَدِينَةِ مُجْتَمَعٌ

التعليق:

الصواب أن يقال: بفضل اللّه سبحانه وتعالى أولا، ثم حكمة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم.

الثلاثون:

قولهم في صفحة (42)

- وحِكْمَته تكوّن في الْمَدِيـنة مُجْتمع الْكِفَايَة والعَدل، لا مكَان فيه للاستغلال، ولا للتّمْييز الطّبَقيّ، ولا يَشعُرُ فيه الْفرد بِالْغَبْن وَضيق العَيْش، وَإنَّمَا مثَلُ الْمُسلمين فيه كَمَثَل الْبُنْيان الْمَرْصُوص، يَشُدُّ بَعْضُه بَعْضًا .

التعليق:

الصواب أن يُضاف: تكوين مجتمع الإيمان والهداية لا مكان فيه للشرك والبدع والخرافات والظلم والاحتقار والكبر.

الواحد والثلاثون:

قولهم في صفحة (43)

3. حُرِّيَّةُ الْعَقِيدَةِ لِسُكَّانِ الْمَدِينَةِ :

أَثْمَرَتْ سِيَاسَةُ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُجْتَمَعًا مِثَالِيًّا فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، يَضُمُّ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارَ، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْيَهُودِ الْمُسْتَوْطِنِينَ فِيهَا، وَمَنْ بَقِيَ عَلَى دِينِهِ مِنْهُمْ أَوْ مِنَ الأَعْرَابِ الَّذِينَ لَمْ يُجْبَرُوا عَلَى الدُّخُولِ فِي الإِسْلامِ، وَلَكِنَّهُمْ بَقُوا عَلَى مُعْتَقَدَاتِهِمْ، فَلَمْ يُنَاصِبْهُمُ الإِسْلامُ الْعَدَاءَ، وَلَمْ يَلْجَأْ إِلَى مُصَادَرَةِ أَمْلاكِهِمْ، وَلا إِلَى كَبْتِ حُرِّيَّاتِهِمْ، لأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ أَخْلاقِ الإِسْلامِ، وَدُسْتُورُهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، الَّذِي يُؤَكِّدُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ (255 . البقرة)

فَهُوَ دِينُ الْمَحَبَّةِ وَالتَّسَامُحِ، وَالدَّعْوَةُ إِلَيْهِ تَكُونُ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، قَالَ تَعَالَى :

﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ
وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾

(125 . النحل)

التعليق:

يجب حذف الكلام الموجود في هذه الصفحة برمته وهو باطل مصادم لصريح القرآن والسنة النبوية. في وجوب تحقيق عقيدة الولاء والبراء فيجب على المسلم أن يوالي المسلمين ويتبرأ من الكفر والكافرين.

والشروط العُمَريَّة على أهل الذمة معروفة.

الثاني والثلاثون:

قولهم في صفحة (45)

الَّتي يَنْقَضي بِانْقِضائِها عُمْرُ الإِنْسَــانِ ، وَيَنْتَهي بِانْتِهائِها كِفاحُهُ مِنْ أَجْلِها ، وَمِنْ أَجْلِ التَّقَدُّمِ وَالازْدِهارِ لَهُ وَلِمُجْتَمَعِه وَلأُمَّتِه .

التعليق:

قلت هذا تنظير مادي بحث، يخلو من التوجيهات الشرعية والحسابات الأخروية التي تعلق العبد بربه وتجعل حياته لله، وتُصَيّر منه عبدا ربانيا يعيش لدينه ويجاهد في أجله ويحاسب نفسه على ذلك.

الثالث والثلاثون:

قولهم من صفحة (45-50)

التعليق:

قلت: هذا الموضوع مهم، ولكن يحتاج إلى إعادة كتابة بإسلوب شرعي ينطلق من سر خلقنا وحكمة وجودنا، وهو أن الله خلقنا لعبادته وحده لا شريك له، فالواجب على العاقل اللبيب أن ينظم وقته بما يحقق تلك الغاية.

الرابع والثلاثون:

قولهم في صفحة (52)

الطَّرِيــــــقَ إِلَيْهِ ، وعَبَدُوا غَيْرَهُ مِنْ أَصْنَامٍ وَأَوْثَانٍ وَنُجُومٍ وكَوَاكِبَ ؛ وَلكَيْ يَهْتَدِيَ النَّاسُ إِلَى الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ فِي الْعَقِيـدَةِ وَالْعِبَادَةِ ، وَيُرْشِدَهُمْ عَقْلُهُمْ إِلَى التَّمْييـزِ بَيْنَ الْخَيْرِ وَالـــــــشَّرِّ أَرْسَلَ اللهُ لَهُمْ رُسُلاً يُبَلِّغُونَ رِسَالَةَ رَبِّهِمْ ، وَيُرْشِدُونَهُمْ إِلَى

التعليق:

الصواب أن يقال: "ويهتدي عقلهم....".

الخامس والثلاثون:

قولهم في صفحة (53)

وَقَدْ أَرْسَـــلَ اللهُ تَعَالَى رُسُلاً كَثِيرِينَ لا يَعْــلَمُ عَدَدَهُمْ إِلاَّ هُوَ ، أَوَّلُهُمْ آدَمُ ـ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ـ وَآخِـرُهُمْ مُحَـمَّدٌ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ذَكَرَ مِنْهُمْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ ، وَهُـمْ : آدَمُ ، إِدْرِيسُ ، نُـوحُ ، هُـودُ ، صَـالِحُ ، إِبْرَاهِـيمُ ،

التعليق:

الصحيح أن أول الرسل بعد أدم نوح عليه السلام وليس إدريس عليه السلام فقد جاء في حديث الشفاعة: «ائْتُوا نُوحًا فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ سُؤَالَهُ رَبَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ فَيَسْتَحِي فَيَقُولُ ائْتُوا خَلِيلَ الرَّحْمَنِ.... الحديث» رواه البخاري.

السادس والثلاثون:

قولهم في صفحة (56)

1. صَلاةُ الفَجْرِ وهيَ رَكْعَتَانِ ،

وَحُكْمُهَا : أَنَّهَا رَغِيبَةٌ ، وَهِيَ مَا كَانَتْ فَوْقَ الْمَنْدُوبِ وَدُونَ السُّنَّةِ في التَّأكِيدِ .

التعليق:

لفظ "رغيبة" لا دليل عليه من كتاب اللّه ولا من سنة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، وهي مندوبة مؤكدة لا شك، والصواب أن يقال: إنها راتبة الصبح.

السابع والثلاثون:

قولهم في صفحة (56)

2. صَلاةُ الشَّفْعِ ،

التعليق:

ليس هناك صلاة اسمها صلاة الشفع، وإنما المشروع قيام الليل بما تيسر وختمهُ بركعة الوتر، وأفضله إحدى عشر ركعة، كما ثبت في حديث عائشة رضي اللّه عنها، وأقله ركعة واحدة.

الثامن والثلاثون:

قولهم في صفحة (57)

عَنِ الْوِتْرِ بِسَلامٍ ، كَمَا تُكْرَهُ صَلاةُ الْوِتْرِ جُلُوساً مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى القِيَامِ .

التعليق:

الصواب: لا دليل على الكراهة، بل صلاة النافلة عموما جائزة من جلوس، إلا أن للمصلي نصف الأجر مع القدرة، فإن كان مريضا فله الاجر كاملاً.

التاسع والثلاثون:

قولهم في صفحة (57)

الضَّرُورِي فَهُوَ مِنْ طُلُوعِ الفَجرِ الصَّادِقِ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَلَا تُقضَى بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَيُكْرَهُ فِعْلُهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَقَدَّمَهَا صَلاةُ الشَّفْعِ ، أَوْ عَدَمِ فَصْلِ صَلَاةِ الشَّفْعِ

التعليق:

الصواب: أن من فاته الوتر من الليل (قضاه) في النهار ضحىً، لكنّ صفةَ قضاءِ الوتر بالنّهار تختلف عن اللّيل بأنْ يكونَ شفعًا لا وترًا، فإن كان يوتر في الليل بتسع ركعات صلى ضحى بعشر ركعات، لحديثِ عائشةَ رضي اللّهُ عنها قالت: «كَانَ النَّبيُّ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إذَا نَامَ أَوْ مَرِضَ صَلَّى بِالنَّهارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً». أخرجه أبو داود في الصّلاة-1342، والتّرمذيّ في أبواب الصّلاة: 445، وصحّحه العلاّمة الألبانيّ رحمه اللّه.

الأربعون:

قولهم في صفحة (57)

4. صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ :

وَقْتُهَا : تُؤَدَّى فِي رَمَضَانَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَقَبْلَ رَكْعَتَي الشَّفْعِ وَرَكْعَةِ الْوِتْرِ، وَيُسْتَحَبُّ لَهَا الْجَمَاعَةُ ، وَيُكْرَهُ تَأْخِيرُهَا عَنِ الْوِتْرِ .

حُكْمُهَا : مَنْدُوبَةٌ نَدْباً مُؤَكَّداً لِكُلِّ مُسْلِمٍ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ .

عَدَدُ رَكَعَاتِهَا : اعْتَادَ النَّاسُ فِي بِلَادِنَا أَنْ يُصَلُّوا ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالشَّفْعِ وَالْوِتْرِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ ، يُؤَدِّي الْمُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَيُسَلِّمُ ، وَهَكَذَا حَتَّى يَنْتَهِيَ مِنْ صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ ، وَيُفَضَّلُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ كُلِّهِ فِيهَا ، بِأَنْ يَقْرَأَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جُزْءاً يُفَرِّقُهُ عَلَى الْعَشْرِ رَكَعَاتٍ ، وَيُنْدَبُ صَلَاتُهَا فِي الْبَيْتِ مَا لَمْ تُعَطَّلِ الْمَسَاجِدُ .

التعليق:

أسلوب عرض هذا الموضوع غير علمي.

فالصواب أن يقال: صلاة التراويح سنة نبوية أحياها عمر رضي اللّه عنه وأفضلها أحد عشر ركعة ولا يزاد عليها لحديث عائشة رضي الله عنها "مَا كَانَ رَسُولُ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً...الحديث" رواه البخاري ومسلم، وإقامتها في المساجد أفضل وهي سنة فلا تترك سنة المسلمين.

الواحد والأربعون:

قولهم في صفحة (57)

5. صَلاةُ تَحِيَّةِ المَسْجِدِ :

مِنْ صَلاةِ النَّافِلَةِ صَلاةُ تَحِيَّةِ المَسْجِدِ، فَيُنْدَبُ لِمَنْ دَخَلَ المَسْجِدَ - غَيْرَ المَسْجِدِ

التعليق:

الصحيح أنها واجبة لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بها في عدة أحاديث.
فعن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ» رواه الجماعة.

الثاني والأربعون:

قولهم في صفحة (60)

1. حُرِّيَّةُ الدِّينِ مَكْفُولَةٌ لِلْجَمِيعِ، فَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ، وَلِلْيَهُودِ دِينُهُمْ.

التعليق:

كلام باطل تأصيلا وتفريعا، ويجب حذفه برمته أو إعادة صياغته صياغة شرعية علمية صحيحة، وفق معتقد أهل السنة والجماعة القائم على موالاة المسلمين ومعاداة الكافرين وبغضهم البُغضَ الذي لا يمنع من وجوب إعطائهم حقهم، مع حرمة أذيتهم وظلمهم، قال تعالى:﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ الممتحنة:8.

ملاحظة: هذه المواضيع ينبغي أن يتفطن لها المدرس فإنها مواضيع خطيرة والتطرق إليها يحتاج إلى معرفة أقوال أهل العلم في هذا الباب وتوضيحاتهم واعلم أن كلمة الحرية كلمة واسعة، وإطلاقها دون تفصيل أمر خطير.

الثالث والأربعون:

قولهم في صفحة (66)

﴿فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿13﴾ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿14﴾﴾

هذا القرآنُ مَنْسُوخٌ مِنَ اللَّوحِ المَحفوظِ، وهُوَ في صُحُفٍ مُعَظَّمَةٍ مُوَقَّرَةٍ، عَالِيَةِ القَدْرِ مُطَهَّرَةٍ مِنَ الدَّنَسِ والزِّيادَةِ والنَّقصِ.

التعليق:

كلام باطل.

والصواب أن يقال: أن القرآن كلام الله تكلم الله به حقيقة، وسمعه جبريل عليه السلام، وأنزله إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾﴾ الشعراء:192-194.

الرابع والأربعون:

قولهم في صفحة (68)

الحديث الثاني

فَضْلُ طَلَبِ الْعِلْمِ

التعليق:

الموضوع لم يُبيّن العلمَ المقصودَ والمأمورَ به في نصوص الآيات والأحاديث، والحق الذي لا شك فيه أنه هو العلم الشرعي، ولهذا يقال إن الأصل في كلمة العلم إذا وردت مطلقة ولم تقيد فالمراد بها العلم الشرعي في نصوص الكتاب والسنة، وأجمع العلماء على أن كل الثناء الوارد في الكتاب والسنة على العلم وأهله فالمقصود به هو علم الكتاب والسنة والفقه فيهما.

وعرضهم للصورة التي فيها أجهزة فضائية توهم التلميذ الناشئ أن العلم المذكور – وهو العلم الدنيوي – أنه العلم المقدم على العلم الشرعي.

أخيرا يُقال: ما علاقة هذه الصورة بالحديث؟

الخامس والأربعون:

قولهم في صفحة (71)

الإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الآخِرِ

التعليق:

موضوع الإيمان باليوم الآخر كتب بأسلوب إنشائي وليس بأسلوب علمي شرعي.

السادس والأربعون:

قولهم في صفحة (72)

4. الشَّفَاعَةُ وَهِيَ : تَوَجُّهُ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِلَى رَبِّهِ لِيُخْرِجَ أُمَّتَهُ مِنَ النَّارِ.
7. الْمِيزَانُ وَهُوَ : الشَّيْءُ الَّذِي لَهُ كَفَّتَانِ الْكَفَّةُ الأُولَى تُوضَعُ فِيهَا حَسَنَاتُ الإِنْسَانِ، وَالثَّانِيَةُ تُوضَعُ فِيهَا سَيِّئَاتُهُ.

التعليق:

لم تُعرّف الشفاعة تعريفا صحيحا، ولم يعرّف الميزان تعريفا صحيحا. فالشفاعة لغة: اسم من شفع يشفع، إذا جعل الشيء اثنين، والشفع ضد الوتر، قال تعالى: ﴿ وَٱلشَّفۡعِ وَٱلۡوَتۡرِ ﴾، واصطلاحا: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.

وشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة عدة أنواع، منها: الشفاعة العظمى لأهل الموقف، وهي الشفاعة عند الله ليأتي لفصل القضاء بين الخلائق والشفاعة لأهل الجنة

ليدخلوا الجنة، والشفاعة لمن استحق النار ألا يدخلها، والشفاعة لأهل الكبائر لمن دخل النار فيخرجهم الله منها.

وأما الميزان: فالذي يعتقده أهل السنة والجماعة خلافًا للمعتزلة أن الله ينصب يوم القيامة ميزانًا حقيقيًا حسيًا وليس معنويًا، له كفتان توزن به الحسنات والسيئات ويوزن به العبد نفسه، وتوزن صحائف الأعمال كذلك.

السابع والأربعون:

قولهم في صفحة (78-81)

الإِسْلَامُ
دِينُ الْمُسَاوَاةِ وَالْعَدْلِ الاجْتِمَاعِي

التعليق:

الموضوع كتب بأسلوب ركيك مصادم لما استقر وعُلم من عقيدة الولاء والبراء في الإسلام.

والإسلام دين العدل لا دين المساواة، فإن المساواة قد تكون ظلما، قال تعالى: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤۡمِنٗا كَمَن كَانَ فَاسِقٗاۚ لَّا يَسۡتَوُۥنَ ١٨ ﴾ السجدة:18.

والموضوع يحتاج إلى إعادة صياغة من جديد.

الثامن والأربعون:

قولهم في صفحة (83)

صَلاَةُ كُسُوفِ الشَّمسِ :

حُكمُهَا : سُنَّةٌ مُؤكَّدةٌ يُؤمَرُ بِهَا مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ صَلاَةُ الْجُمُعَةِ .

التعليق:

الصواب أنها واجبة للحديث الصحيح الذي في البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَرَأَ سُورَةً طَوِيلَةً ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةٍ أُخْرَى ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى قَضَاهَا وَسَجَدَ ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ".

التاسع والأربعون:

قولهم في صفحة (83)

صَلاَةُ كُسُوفِ الشَّمسِ :

وَقتُهَا : مِنْ وَقتِ حِلِّ النَّافلةِ إِلَى الزَّوَالِ .

التعليق:

والصحيح وقتها بوجود سببها، سواءٌ كان ذلك قبل الزوال أو بعده.

الخمسون:

قولهم في صفحة (83)

صَلَاةُ كُسُوفِ الشَّمْسِ :

مَنْدُوبَاتُهَا : صَلَاتُهَا بِالْمَسْجِدِ، وَإِسْرَارُ الْقِرَاءَةِ فِيـــهَا، وَتَطْوِيـــلُهَا بِنَحْوِ سُورَةِ

التعليق:

الصواب أن يقال: يجهر بالقراءة فيها لما ثبت في الحديث الصحيح عن عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً فَجَهَرَ بِهَا يَعْنِى فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ".

ملاحظة: لم تُذكر صفة صلاة الكسوف بالتفصيل والوضوح والتفريق بين صلاة الكسوف والخسوف تفريق بلا دليل.

الواحد والخمسون:

قولهم في صفحة (84)

صَلَاةُ خُسُوفِ الْقَمَرِ :

حُكْمُهَا : مَنْدُوبَةٌ فِي حَقِّ مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ .

التعليق:

الصواب: أن حكمها حكم صلاة الكسوف، فقد بوب البخاري: (باب الصلاة في كسوف القمر)، وقال:

1062-حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ".

1063- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: "خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ وَثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ فَانْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَإِذَا كَانَ ذَاكَ فَصَلُّوا

وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ» وَذَاكَ أَنَّ ابْنًا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَاتَ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَاكَ.

والشاهد من الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين صلاة كسوف الشمس وخسوف القمر فالحكم واحد.

الثاني والخمسون:

قولهم في صفحة (84)

صَلاةُ خُسُوفِ القَمَرِ :
صفتُها : رَكْعَتَانِ جَهْرًا كَالنَّوَافِلِ، وَنُدِبَ صَلاتُهَا فِي الْبُيُوتِ وَتِكْرَارُهَا حَتَّى يَنْجَلِيَ القَمَرُ أَوْ يَغِيبُ فِي الأُفُقِ، أَوْ يَطْلُعَ الفَجْرُ.

التعليق:

الصواب أن هيئتها كهيئة الكسوف، وتصلى جماعة إلا من لم يجد جماعة فيصليها وحده كالكسوف لا فرق بين صلاة الخسوف والكسوف مطلقاً.

الثالث والخمسون:

قولهم في صفحة (89)

أضِفْ إلَى مَعْلُومَاتِكَ :
النَّبِيُّ الَّذِي لُقِّبَ بِحَبِيبِ اللهِ هُوَ سَيِّدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ ﷺ .

التعليق:

كلام لا دليل عليه.

الصواب أن يقال محمد صلى الله عليه وسلم خليل الله تعالى، والخلة أعلى من مطلق المحبة، فالخلة تغني عن ذكر المحبة ووصف الفاضل ينبغي أن يكون بالفاضل من الوصف.

الرابع والخمسون:

قولهم في صفحة (90)

الإِيمَانُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ

التعليق:

موضوع القدر من أخطر مواضيع العقيدة والكتابة فيها تحتاج إلى دقة علمية، والموضوع لم يكتب في الكتاب بطريقة علمية، بل قد يُفهم منه تقرير عقيدة الجبرية وأن الإنسان كالريشة في مهب الريح، وهذا ليس بصواب، والحق أن الله ربط الأسباب بمسبباتها وأمر بأخذ الأسباب، فالواجب على العبد أن يأخذ بالأسباب الشرعية والكونية المأمور بها معتمدًا على الله سبحانه وتعالى.

فلهذا نقول على المدرس أن ينتبه لمثل هذه المواضيع، ولا يتكلم في مثل هذه المواضيع إلا عن بينة وبيان، وإلا فالسكوت لمن لم يتقن هذا الباب أولى.

الخامس والخمسون:

قولهم في صفحة (92)

أضِفْ إلَى مَعْلُومَاتِكَ :

النَّبِيُّ الَّذِي لُقِّبَ بِخَلِيلِ اللهِ هُوَ سَيِّدُنَا (إبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ) .

التعليق:

هذا تقصير في البيان، وقد سبق أن ذكرنا أنّ نَبينا أيضا خليل الرحمن.

السادس والخمسون:

قولهم في صفحة (94)

صَلَاةُ الْجُمُعَةِ

التعليق:

لم يُذكر وجوب الاغتسال للجمعة.

عَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» متفق عليه.

وقولهم في شروط الصحة باشتراط الاستيطان واشتراط صلاتها في المساجد مما لا دليل عليه

جاء في الروضة الندية على الدرر البهية، في كتاب الجمعة صفحة (363):

"(وهي كسائر الصلوات لا تخالفها): لكونه لم يأت ما يدل على أنها تخالفها في غير ذلك.

وفي هذا الكلام إشارة إلى رد ما قيل: إنه يشترط في وجوبها الإمام الأعظم، والمصر الجامع، والعدد المخصوص؛ فإن هذه الشروط لم يدل عليها دليل يفيد استحبابها؛ فضلا عن وجوبها؛ فضلا عن كونها شروطا، بل إذا صلى رجلان الجمعة في مكان لم يكن فيه غيرهما جماعة؛ فقد فعلا ما يجب عليهما".

السابع والخمسون:

قولهم في صفحة (97)

جِهادُ سيِّدِنا أبي بَكرٍ الصِّدِّيقِ

لَمَّا هَدَى اللهُ أبَا بَكرٍ إلَى الإسلامِ، تَرَكَ الاشتغالَ بِالتِّجَارَةِ، وَتَفَرَّغَ لِنَشرِ الدَّعْوَةِ

التعليق:

هذا الكلام لا دليل عليه، والمعرف أن أبا بكر رضي اللّه عنه استمر في التجارة بعد الإسلام ونفع اللّه الدعوة بماله كما جاء في الحديث، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: «مَا لأَحدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إلا وقدْ كافَيْنَاهُ، مَا خَلا أبَا بَكْر، فَإنَّ لَهُ عِنْدَنَا يَداً يُكَافِئُهُ اللّهُ بِهِ يَوْمَ القِيامَةِ، وَمَا نَفَعَنِي مَالُ أحَدٍ قطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أبي بَكْر، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، ألا وَإنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللّهِ» رواه الترمذي وصححه الألباني انظر صحيح الترمذي-2894.

الثامن والخمسون:

قولهم في صفحة (106)

> من دُرُوسِ السِّيرَةِ
>
> **صِفَاتُ الرَّسُولِ ﷺ الخُلُقِيَّةُ**
>
> كانَ الرَّسُـــولُ - صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلّمَ - يَمتازُ بِكمالِ خُـــلقه كما كَمُلَ خَلْقُهُ بِمَا لا يُحيطُ بِوَصفه البَيـانُ، فالّذيـنَ عاشَرُوهُ أَحبُّوهُ إِلى حَدِّ الهُيَامِ، ولا يُبالُونَ أَنْ تُدَقَّ أعناقُهُم وَلا يُخدَشُ لَهُ ظُفْرٌ.

التعليق:

تعبير ليس بدقيق عن وصف محبة الصحابة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، بل هو تعبير صوفي!

قال في لسان العرب: "والهُيامُ كالجنون وفي التهذيب كالجنون من العشق". 12/626.

والعشق محبة بشهوة، وهذا لا يصلح في حق الصحابة رضي الله عنهم في محبتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

والتعبير الشرعي أنهم أحبوه أكثرَ من آبائهم وأبنائهم بل ومن أنفسهم، اقتداءً بقوله صلى الله عليه وسلم: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»

رواه مسلم وغيره.

وكقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما رواه البخاري بإسناده إلى أبي عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: "كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لاَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ» فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الآنَ وَاللَّهِ لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الآنَ يَا عُمَرُ».

إلى هنا ينتهي تقرير مراجعة كتاب التربية الإسلامية

"للصف الثامن"

ويليه تقرير مراجعة كتاب التربية الإسـلامية

"للصف التاسع"